

وزارة الصناعة والتجارة والتموين
رقم القرار: ١٠
التاريخ: 10/10/2019
رقم الملف: ١١١/5/8
الجهة المعنية: مكتب عطوفة الامين العام



دولة فلسطين

وزارة الصناعة والتجارة والتموين
رقم القرار: 1166
التاريخ: 2019/01/10
رقم الملف: 111/5/8
الجهة المعنية: مكتب عطوفة الامين العام

الرقم: ٢٦ / ١١ / ١٧٧٢
التاريخ: ١٤٤٠ / ١١ / ١١
الموافق: ٢٠١٩ / ١٠ / ٢٦

معالي وزير الصناعة
والتجارة والتموين

لاحقا لكتبي نوات الأرقام ١٥٤١٨١، ٤٦٦٣٧، ٣٧٩٥٣، ١٥٢١٣/١/١١/٣١، ١٥٥٠٢، ٦٣٢١٦ تاريخ ٣/٢٧ و ٩/١٨ و ١١/١٧ و ٢٠١٦/١٢/٢٨ و ٢٠١٧/١٢/٢٧ و ٢٠١٨/٦/٢٨ وإشارة لكتابكم رقم ٢٩٨٥٣/١٦/٧/٩ تاريخ ٢٠١٨/١٢/٩.

استعرض مجلس الوزراء كتاب معاليكم المشار إليه أعلاه، المتعلق بقرارات مجلس الوزراء نوات الأرقام (١٤٥٢٢) و(١٣٦٦) و(٦١٩) و(١١٨٦) و(٥٧١٤) و(١١٩) تاريخ ٣/١٦ و ٩/٧ و ١١/١٣ و ٢٠١٦/١٢/٢٦، ٢٠١٧/١٢/٢٤، ٢٠١٨/٦/٢٥، المتضمنة حصر مشتريات الوزارات والمؤسسات الحكومية من اللوازم بالصناعة المحلية، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١/٧ الموافقة على ما يلي :-

أولاً: الإبقاء على المنتجات المحلية المذكورة تاليا والتي شملتها قرارات مجلس الوزراء المشار إليها أعلاه.

١. الماء، العصائر، المشروبات الغازية، حلويات الضيافة، القهوة المطحونة، قهوة سريعة الذوبان، الشاي والأعشاب الخاصة بالضيافة، السكر المطحون، اللحوم المصنعة، الدواجن المجمدة، المعكرونة، الأجبان والألبان، الحليب والكيف.

٢. المنظفات والمطهرات، مستحضرات العناية الشخصية، الأسمدة، المبيدات والأدوية البيطرية، الدهانات والمعاجين.

٣. الورق المروس، الورق السادة، القرطاسية، الأحبار المستخدمة في المطابع، الجلسمورات، الورق الصحي ومناديل المكاتب، المطبوعات، نماذج مختلفة، الوصولات المالية، البطاقات البلاستيكية، البطاقات الذكية، الأختام، الليبل، الدفاتر، السجلات.

٤. الزي الموحد، البسة الميدان، الأحذية، السجاد والموكيت، الأقمشة المصنعة محليا.

الجمهورية العربية السورية



مجلس الوزراء

الرقم

التاريخ

الموافق

٥. أجهزة التكييف، الوصلات الكهربائية، المصابيح الكهربائية، شاشات العرض، الهوائيات الأرضية، الآلات الحاسبة، البرمجيات وتكنولوجيا المعلومات، المصاعد، أجهزة تنقية وتحلية المياه، فلاتر المياه، مضخات المياه، قطع غيار السيارات، اللوحات الكهربائية، الطاقة المتجددة/ ألواح شمسية، وسائل النقل، الباصات، معدات الحريق وأجهزة السلامة العامة، أبواب الأمان، التلجيات، كوار ماء، أسلاك وكابلات معزولة وغيرها من الموصلات العازلة للكهرباء.

٦. المكاتب، الخزائن، الكراسي الثابتة والدوارة، كاونترات العمل، الأبواب الخشبية والأبواب المقاومة للحريق، القواطع الخشبية التي تكون بين المكاتب، الكنب، الأثاث الطبي للمستشفيات، الطاولات.

٧. أكياس وحاويات قمامة بلاستيكية ومعدينية، مواسير بلاستيكية.

٨. الهواء الأردني، المستلزمات والمستهلكات الطبية.

٩. الأعلاف المختلفة، الأكياس الزراعية، شبك التظليل، وكل ما يلزم لشبكات ري المزروعات.

١٠. رديترات السيارات والآليات و قطع غيار آلات النقل والقاطرات والآليات الأخرى، فلاتر الزيت والهواء والديزل، زيوت التشحيم المعدنية.

١١. شبيباتك الألمنيوم والواجهات الزجاجية والمواد التي تغلف الأسطح الخارجية، والقواطع الداخلية، التيب السماوية، أعمال الأباجورات، أعمال الحديد والدربزينات، ألواح العزل (Sandwich Panels) والمستعملة لعزل المستودعات والهاجر وغيرها.

ثانياً : إضافة المنتجات المحيية التالية إلى قائمة المواد التي شملتها قرارات مجلس الوزراء أعلاه :-

١. وحدات الإنارة الموفرة للطاقة.

٢. المراجل البخارية والماء الساخن.



الرقم

التاريخ

الموافق

٦. الأعمدة الكهربائية.
٧. المواسير المعدنية والمواسير المجلفنة.
٨. أثاث معنفي وخشبي.

ثالثاً : الاستمرار في استثناء (المنتج المحلي من مادة حليب الرضع والأطفال، وجزائر الآليات الهندسية) من شرط وجود ثلاثة منتجين محليين عل الأقل الوارد في قرارات مجلس الوزراء أعلاه.

رابعاً : التأكيد على جميع الوزارات والدوائر الرسمية والمؤسسات والهيئات العامة والشركات المملوكة للحكومة والشركات التي تساهم بها التقيد والالتزام بهذا القرار لحين صدور قرار جديد بإلغائه أو تعديله.

خامساً : تكليف ديوان المحاسبة بالإشراف ومتابعة تطبيق هذا القرار لدى جميع الجهات المذكورة في البند رابعاً وإصدار تقارير دورية حول ذلك.

واقبلوا فائق الاحترام.

رئيس الوزراء بالوكالة

نسخة/إلى معالي
نسخة/إلى سعادة
نسخة/إلى عطوفة
نسخة/إلى عطوفة أمين سر مجلس الوزراء
قرار رقم (٢٥٦١)

س